اي رجوعا فاستبقوا الخيرات وبين شره صبر على القتال حيث قال كان آخر هم رجوعا وصفه مع قال الله يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا انتهى وفي الحاج التعول الرجوع من السفر وقد قتل بالفتح والعامة الرجعة الراجعة من السفر وقال الحريري في درة الغواص في اوهام الخواص ويقولون ودعت فلانا الحاج فيسيطون بالبيض والكلام فيه لان التوديع انما يكون لمن لا يرجع الى السفر والقافلة اسم للرفقة الراجعة الى الوطن فكيف يقع بين اللفظين مع تباين المعنيين ووجه الكلام ان يقال تعلمت فلانا الحاج واستقبلت قافلة الحاج وبين كلا هذا التفاوت فتوهم رب مال كثير النفقة فينقضون اول كلامهم بآخره ويجمعون بين المعنى وضده لان رب للتقليل فكيف يجر بها عن مال الكثير الى ضد كلامه ومنشأ ذكره التعول عن استعارة احد الضدين للآخر قال العلامة السكاكي في وجه الاعتداد باستعارة اسم احد الضدين او النقيضين للآخر بوساطة انتزاع شبه التضاد والحاقه بشبه التناسب بطريق التهكم او التملح علما انه يمكن ان يقال ان العلة المستفادة من كلمة رب في الاتفاق لا بأس في الكثرة في المتفق هذا كله بعد تسليم ان رب للتقليل قطعا وهو غير مسلم قال ابن مالك في مغني اللبيب وليس قضاء بعض رب للتقليل دائما خلافا للاكثرين ولا التكثير دائما خلاف لابن درستويه وهما بل تتردد للتكثير كثيرا وللتقليل قليلا وتجربتي في افادته التكثير كما الخبرية وفي افادته نادرا وافادة التقليل اخرى وقال الدماميني في شرحه اقول ولا التقليل في اكثر الاماكن

حلافا

خلافا للمعرفة ولا التكثير في اوضاع الكمامات والافتخار دون غيره خلافا لقوم ولا اثبات دون تقليل وتكثير بحسب الوضع انا ذكر مستندا وما سبق خلافا لآخرين وقد فات العد عند هذه الاقوال الثلثة الحديث السادس والعشرون اخرجه ابن سعد وابو عبيد في غريبه والحاكم في باب بعث السرايا من السير الكبير قال عليه السلام صبرا فرآه السرية زيد بن حارثة اخرجه ابن سعد وابو عبيد في الرعية والحاكم في المغازي من الاكليل السرية زيد هذا هو رسول الله عليه السلام امره على ثمان سرايا الى ان قتل يوم مؤتة فاشتهى عليه ضر الامراء وغبن لتحقق صفة الخيرية فان الخطيئة لان امير السرية يحتاج اليها وهو ان يعتبر العادل في القسمة فيما يأتيه وينتصف بعضهم عن بعض فيما يرضون فقد فوض ذكره الى وهم بعض الناس عابه اعلم محمد في رواية هذا اللفظ فان من حق الكلام ان يقول افسدهم ابن سعد وابو عبيد في الرعية والحاكم في المغازي ولكن نقول روى محمد الخبر بهذا اللفظ فدل على صحة استعماله وابو عبيد في امر الرعية الحديث السابع والعشرون المراءة عورة الصوت سوءة الانسان وكل ما يستحي منه كذا في بدائع الاخبار عن وجوب الاستتار فلا حاجة الى ان يقال انه خبر بمعنى الامر وما وقع في الهداية وغيرها من كتب الفقه من زيادة فقبله مستوره لم يكتب في كتب الحديث ان الثابت فيها ما نقلنا ذكره ابو عبيد في كتاب الرضاع واسناده الى مسعود رضي الله عنه قال الجوهري في الصحاح العورة كل خلل يخاف منه في ثغر او حرب وعورات الجبال مستوعرها وقد جاء في الخبر خير البيوت ما استتر عورة امن روعاتها اخرجه احمد في مسنده عن ابي سعيد الخدري عن ابيه رضي الله عنه قال قلنا يوم الخندق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)